

اعلان تبليغ بالصحف
قرار صادر عن المحكمة الشرعية السابعة بدمشق

طالب التبليغ : نور السلحه بنت عدنان و وفاء تولد: دمشق ٢٧ / ٢ / ١٩٧٩

المطلوب تبليغه : محمد العصيري الشهير بالحبوب بن عبد الرزاق و اسما تولد: دمشق ٢١ / ٩ / ١٩٨٥
خلاصة الحكم المطلوب تبليغه : لقد صدر عن هذه المحكمة القرار رقم (٨٩٧) في الدعوى رقم اساس (٣٤٣٧) بتاريخ ٣٠ / ٦ / ٢٠٢٥ و المتضمن :

- ١- التفريق بين المتداعين لعدة غيابه المدعى عليه عن زوجته وتحقق الضرر بها من ذلك واعتباره طلاقاً رجعياً للمدعى عليه ان رجع من غيبته والمدعية ضمن عدتها حق له مراجعة
 - ٢- امر الزوجة بالعدة تربصاً من تاريخ هذا القرار ما لم ينقض
 - ٣- إلزام أمين السجل المدني بتسجيل واقعة الطلاق على قيد المتداعيين أصولاً .
 - ٤- إلزام المدعى عليه ان يدفع للمدعية نفقة زوجية مبلغاً و قدره مئة الف ليرة سورية دورياً و شهرياً اعتباراً من ٢٩ / ٨ / ٢٠٢٤ تنقلب الى نفقة عدة بتاريخ هذا القرار
 - ٥- إلزام المدعى عليه ان يدفع نفقة دورية و شهرية لولديه عبد الرزاق تولد ١٤ / ٤ / ٢٠١٤ و ليان تولد ١٩ / ٢٠٢٤ مبلغاً و قدره مئة الف ليرة سورية لكل واحد منهما دورياً و شهرياً اعتباراً من ٢٩ / ٨ / ٢٠٢٤ و تخويل المدعية بالقبض
 - ٦- إلزام المدعى عليه ان يدفع للمدعية كامل المهر البالغ مليون ل٠س بعد انقضاء العدة اصولاً .
 - ٧- تثبيت تراجع المدعية عن طلب تعديل المهر
 - ٨- تضمين الجهة المدعى عليها الرسوم والمصاريف والاعتاب .
- حكماً وجاهياً وبمثابة الوجهي قابلاً للطعن بالنقض صدر وافهم علنا حسب الأصول
في ٥ / ١ / ١٤٤٧ هـ الموافق ٣٠ / ٦ / ٢٠٢٥ م

و نظرا لجهالة العنوان و لصعوبة تبليغه فقد تقرر تبليغه بالصحف
و اذا لم يسلك طرق الطعن خلال المدة القانونية يصبح الحكم مبرماً صالحاً للتنفيذ
دمشق في ٦ / ٧ / ٢٠٢٥

الى الصحيفة الإلكترونية

نشر الإعلان المرفق لمرة واحدة على نفقة الجهة طالبة التبليغ



المساعد